



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٠٢٦-٧-٩

«لم يُصوّر المتعاطي كمجرم بل منحه سبلاً ليتعافى من الآفة» السند لـ «الرأي»: قانون المخدرات ظاهره حزم... وباطنه رحمة



(تصوير سعود سالم)

المتحدثون في الندوة



السند تلقي كلمتها في الندوة

| كتب نايف كريم |

والأهالي بجهود رجال الداخلية المتمثلة في مكافحة المخدرات.

تراجع

من جانبها، قالت أمين سر تحقيق في إدارة الأقاليم الجزائية في النيابة العامة لطيفة الياسين، إنه «منذ صدور قانون المخدرات الجديد لاحظنا تراجع نسبة الإدمان والتعاطي في النيابة العامة إلى 44 في المئة، ما أدى إلى انعكاس فعالية وجدية القانون داخل المجتمع وحمايتهم من آفة المخدرات».

ودعت الياسين، في تصريح لـ «الرأي» الجميع بعدم التردد في السؤال في أي جهة من الجهات المعنية، من وزارة الداخلية أو العدل أو الصحة، فمجرد المبادرة بالسؤال يعطي جدية لدى المدمن برغبته في التخلص من السموم ومعالجته لحمايته وحماية المجتمع من آفة المخدرات، حيث لا تستغرق عملية علاج المتعاطي أو المدمن في مراكز الإدمان أكثر من 3 أشهر وتتجدد إلى 12 شهراً، وفقاً لتقارير استجابة المتعاطي داخل المركز.

وقال العارضي، لـ «الرأي» على هامش الندوة، إن «هذه القضايا بالتحديد لا تكفي الأدوار الأمنية للتصدي لها، بل تحتاج تضافر الجهود من مختلف جهات الدولة وجهود مجتمعية من خلال المسادرة في الإبلاغ عن مظاهر الإدمان، ولها دور في حال وجود أحد أفراد الأسرة يتعاطي، بأن يتم إبلاغ الجهات الأمنية التي سيكون لها دور في علاج المدمن، من خلال إيداع المتعاطي في مراكز علاج الإدمان، وهذا الإبلاغ يدخل ضمن (شكوى الإدمان) وهي فرصة وضعها قانون المخدرات الجديد».

وأشار إلى أن «القانون جاء بثماره من خلال انخفاض المخدرات بنسبة 80 في المئة، سواء للمتخريب أو التي يتم ضبطها من قبل رجال مكافحة المخدرات، وهذا يأتي بعد مرور 6 شهور على قانون المخدرات الجديد. كما انخفض عدد قضايا الاتجار والجلب، وهناك ارتفاع في بلاغات الأسر عن ابنائهم المتعاطين وشكاوى الإدمان بنسبة تفوق 15 في المئة، وهذه النسبة تعكس ثقة الأسر

لمكافحة المخدرات التي أطلقت منذ أسبوعين، وتصب في اتجاه التوعوية بعد صدور قانون المخدرات الجديد وأخر العام الماضي. فالدولة حرصت على إصدار القانون لحماية المجتمع من آفة المخدرات وتجارتها الذين يعثون في الأرض فساداً، سواء على المستوى المحلي أو الدولي». ولفتت إلى أن «آفة المخدرات سيطرت على العالم، وهو ما يفرض علينا التكاتف سواء نحن كجهات حكومية أو المجتمع المدني والقطاع الخاص. فمسألة أن الدولة تحارب وحدها هذه الآفة صعب، لابد من تكاتف الجميع مواطنين ومقيمين».

خط وقائي

من جهته، قال مساعد مدير إدارة في الإدارة العامة لمكافحة المخدرات العقيد محمد العارضي، إن «هذه الندوات أو البرامج التي تقوم بها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات تشكل خطأً وقائياً أولاً، لنشر الوعي لدى المجتمع وتبيان خطورة هذه الآفة وحثه الجميع على أداء دورهم لمواجهة هذه المشكلة الكبرى».

أكدت وكيلة وزارة العدل عواطف السند أن «قانون المخدرات الذي صدر أخيراً كان رادعاً بنسبة كبيرة، من خلال انخفاض المخدرات في البلاد. فإذا كان هناك حزم في القانون فإنه سيكون حاجزاً بين الناس والمخدرات»، مشيرة إلى أن «القانون ظاهره الحزم ولكن باطنه الرحمة، حيث حافظ على المتعاطي لا أن يتم تصويبه في المجتمع كأنه مُجرم، فتم منحه سبلاً عدة ليتعافى من هذه الآفة».

جاء ذلك في تصريح الوكيل السند لـ «الرأي»، على هامش الندوة التي عقدها معهد الدراسات القضائية أمس، عن الوقاية من المخدرات بعنوان «الوقاية في ظل قانون المخدرات والمؤثرات العقلية» بحضور ممثلي من وزارة العدل، وإدارة مكافحة المخدرات في وزارة الداخلية وعدد من القانونيين والأكاديميين. وقالت الوكيل إن «الندوة جاءت ضمن الحملة الخاصة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-٧-٩	٢	١٦٧٣٣

وزارة العدل استعرضت في ندوة "وطن يحميك" المؤشرات الإيجابية لتطبيقه

قانون مكافحة المخدرات... منظومة تشريعية قوامها الحزم والبعد الإنساني



المحتفلون: د. خالد صالح الرشيد وم. المقيد محمد. المعارض ج. محمود عبدالوهاب ونظيفة الياسين

- **السند:** القانون صدر في ظل انتشار المؤثرات العقلية وتطور أساليب تهريبها
- **الرشيد:** اعتمد رؤية شاملة تقوم على ثلاثة مسارات: الوقاية والعلاج والعقاب
- **العقيد العارضي:** تعاون مستمر مع مراكز العلاج ومساندة فاعلة لأسرة المتعاطي
- **عبدالوهاب:** القانون استوعب كل الأفعال والسلوكيات والكيانات المرتبطة بجرائم المخدرات
- **الياسين:** القانون الجديد راعى متغيرات حدثت بعد أربعة عقود من سابقة

■ جابر الحمود

عبدالوهاب أن القانون يعد من أكثر التشريعات شمولاً بعدما جمع مختلف الجرائم والأحكام المرتبطة بالمخدرات في قانون واحد، وامتد تطبيقه إلى الجرائم المرتكبة خارج الكويت إذ امتدت آثارها إلى داخل البلاد.

وأوضح أن القانون لم يقتصر على تشديد العقوبات، بل منح المتعاطين فرصة للعلاج والإعفاء من العقوبة متى التزموا بالشروط القانونية، كما ميز بين "الجليس" الذي يقضي في مكان التعاطي بآرائه، وبين من يوجد في حكم السكن أو الوجود الطبيعي، تحقيقاً للعلاقة في تطبيق النصوص.

وأشار إلى أن القانون أجاز خداسة بعض الأدوية المخدرة لأغراض العلاجية وفق وصفة طبية معتمدة، مخدراً من تداولها أو الحصول عليها بطرق غير قانونية، كما دعا المسافرين إلى عدم حمل حقايب مكافئة أفق المخدرات من خلال فلسفة تركز على الوقاية والعلاج ويحولونها من الخارج، لأن بعضها قد يكون مدرجاً ضمن جداول المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية في الكويت.



عواطف السند والمستشار بدر المسعود، يونس الزبير، وصالح العمر

حماية الأسرة

بدورها، قالت أمين سر التحقيق في إدارة الأقاليم الجزائية لطيفة الياسين أن المرسوم بقانون جاء انطلاقاً من مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ النفس، مشيرة إلى أنه يعكس حرص الدولة على مكافحة أفق المخدرات من خلال فلسفة تركز على الوقاية والعلاج قبل العقاب، مع تعزيز دور وزارة العدل في نشر الوعي القانوني بحمايات الأسرة واستقرارها.

وأوضح أن القانون استحدث تنظيمياً خاصاً بالسلافات الكيميائية المستخدمة في تصنيع المواد المخدرة، وميز بين مراكز العلاج ومراكز التأهيل، كما لزم بإنشاء المجلس الأعلى لمكافحة المخدرات ووحدة متخصصة لدراسات علم الجريمة، إلى جانب تعزيز دور المؤسسات التعليمية والدينية في برامج الوقاية.

وأضاف أن القانون منح المتعاطي الذي يبادر إلى طلب العلاج حماية قانونية، ويوسع دائرة الإضاح المخلولين بالإبلاغ عن الممنوع لتشمّل الأقارب حتى الدرجة الثالثة، مع ضمان سرية المبلغين، كما منح النيابة العامة والمحكمة صلاحيات أوسع في إيداع المتعاطين بمراكز العلاج أو استبدال العقوبة بالعلاج متى اقتضت المصلحة العامة ذلك، فضلاً عن منح إعفاء أو تخفيف العقوبة لمن يبادر بالإبلاغ عن الجرائم وفق الضوابط القانونية.

تراجع التهريب

من جهته ذكر مساعد مدير الإدارة العامة لمكافحة المخدرات العقيد محمد مناور العارضي أن الإدارة تواصل جهودها الأمنية والوقائية والملاحية، من خلال إبطاء عمليات التهريب، وتحكّم الشبكات الإجرامية، والتعاون مع الجهات الدولية، بما أسهم في ضبط العديد

بمخاطر المخدرات. وأضافت أن القانون أولى استقراراً كبيراً، إذ تتعامل إدارة الاستشارات الأسرية مع الحالات التي يوجد فيها مدمن داخل الأسرة، من خلال إحالتها إلى الجهات المختصة لإعداد برنامج علاجي وإيداع المتعاطي في مراكز العلاج التابعة لوزارة الصحة، بما يسهم في حماية الأسرة واستقرارها.

وأوضحت أن التشريع جاء بعد أكثر من أربعة عقود على القانون السابق لمواكبة التطورات في جرائم المخدرات، لافتة إلى أن الإحصاءات تشير إلى انخفاض نسبة الإدمان والتعاطي بنحو 44٪، وأكدت أن القانون منح النيابة العامة صلاحية إيداع المدمن في مركز علاج وتأهيل لمدة ثلاثة أشهر قابلة للتجديد وفق التقارير الطبية، مع إمكانية حفظ الأرقام إذا استجاب للعلاج واستوفى الشروط القانونية، كما أجاز للزوج أو الزوجة وجبة العمل والأقارب حتى الدرجة الثالثة الإبلاغ عن حالات الإدمان.

وأشارت إلى أن القانون مدد مفاهيم "الجليس"، إذ يعد الشخص مسؤولاً إذا بقي في مكان يعلم بوقوع تعاطي المخدرات فيه، حتى وإن لم يتعاط بنفسه، داعية إلى مغادرة المكان فوراً تجنباً للمساءلة القانونية.

العلاج قبل العقاب

بدوره، أكد الأستاذ المشارك في قسم القانون الجزائي بكلية الحقوق في جامعة الكويت الدكتور خالد الرشيد، أن المرسوم بقانون يمثل نقلة نوعية في السياسة التشريعية الكويتية، لافتاً إلى أنه اعتمد رؤية شاملة تقوم على ثلاثة مسارات رئيسية هي الوقاية والعلاج والعقاب، بما يتواءم مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

أبرز ملامح القانون الجديد

- توحيد تشريعات المخدرات والمؤثرات العقلية في قانون واحد.
- تشديد العقوبات على الاتجار والتهريب والتصنيع لتصل إلى الإعدام أو الحبس المؤبد.
- اعتماد العلاج والتأهيل وإعادة جمع المتعاطين في المجتمع.
- حماية قانونية للمتعاظم الذي يبادر بطلب العلاج.
- إنشاء المجلس الأعلى لمكافحة المخدرات.
- تنظيم إجراءات الإبلاغ العلاجي والتأهيل.
- تجريم إنشاء بيانات المتعاطين والراغبين في العلاج.
- تشديد العقوبات عند استغلال القصر أو الوظيفة العامة.
- تنظيم تداول السلافات الكيميائية المستخدمة في تصنيع المخدرات.

بالأرقام

- 14,9٪ ارتفاع سكاوي الإدمان.
- 80٪ انخفاض في بعض مؤشرات جرائم المخدرات.
- 85٪ تراجع عمليات جلب المواد المخدرة.
- 44٪ انخفاض نسبة الإدمان والتعاطي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-٧-٩	٥	٢٠٢١٤

«الأعلى للقضاء» استعرض تجربة الكويت في المعالجة التشريعية لتراكم الطعون بمحكمة التمييز

من البرنامج التفاعلي للمكاتب الفنية بالمحاكم العليا والتمييز بدول (مجلس التعاون) عبر الاتصال المرئي. وذكر البيان أن المستشار الركيبي، استعرض أهم التشريعات الحديثة التي سنها المشرع الكويتي في سبيل الحد من ظاهرة تراكم الطعون ومعالجتها، حيث لاقت ورقة العمل تفاعلا من قبل الوفود المشاركة وإشادة بتجربة الكويت في هذا الصدد.

استعرض المجلس الأعلى للقضاء أمام المكاتب الفنية بالمحاكم العليا والتمييز بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أمس، ورقة عمل بشأن تجربة دولة الكويت في المعالجة التشريعية لتراكم الطعون بمحكمة التمييز.

وقال المجلس في بيان له: إن ذلك جاء في عرض قدمه المستشار بدر الركيبي خلال المرحلة الخامسة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-٧-٩	٣	٤٨٩٩

محكمة أوروبية: انتقاد الحكام حق مشروع

دراغوش دياريو التابعة للنادي والتي عوقبت بسبب مقال نشر عام 2019 عقب فوز بنفيكا على فيرينسي 4-1، وصف فيه أحد مسؤولي تقنية حكم الفيديو المساعد (في آيه آر) بأنه «يفتقر إلى الحياد»، وأن مسيرته التحكيمية «كانت مليئة بقرارات لا يمكن الدفاع عنها»، وأنه واصل «النهج المخزي نفسه» بعد انتقاله للعمل في تقنية الفيديو.

ورأت المحكمة أن هذه العبارات تندرج ضمن الانتقادات المقبولة في سياق كرة القدم، معتبرة أنها «أحكام تقييمية بشأن أداء حكم»، وأن مثل هذه التعليقات «شائعة في عالم كرة القدم، حيث تؤدي أحداث المباريات غالبا إلى تفسيرات وأراء متباينة تتأثر بالانتماءات للأندية».

مباريات جمعت بورتو بغريمه التقليدي بنفيكا. ورفضت المحكمة الأوروبية معظم دفوع النادي، معتبرة أن القضايا تضمنت «اتهامات بالفساد والتلاعب بالمباريات» ولا تستند إلى أساس واقعي. وقالت المحكمة في حيثيات الحكم إن «الأخطاء أو المخالفات التحكيمية، حتى وإن كانت عديدة أو متكررة، لا تشكل بمفردها دليلا كافيا على وجود مخطط كما ادعى مقدمو الطلبات»، مضيفة أن «هذه الاستنتاجات والافتراضات نُقلت إلى الجمهور من دون حد أدنى من الأساس الواقعي».

وأشارت أيضا إلى أن المحاكم البرتغالية وصفت بعض تلك الادعاءات بأنها «نظريات مؤامرة». في المقابل، انحازت المحكمة إلى صحيفة

قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أول من أمس بأن انتقاد حكام كرة القدم أو حتى توجيه الإهانات إليهم يندرج ضمن حرية التعبير، إلا أن اتهامهم بالفساد أو التلاعب بالمباريات من دون أدلة يتجاوز حدود الحماية التي يكفلها القانون. وجاء الحكم الصادر عن المحكمة، ومقرها مدينة ستراسبورغ الفرنسية، على خلفية سلسلة دعاوى رفعها نادي بورتو البرتغالي واثنان من مسؤوليه السابقين، طعنا في عقوبات فرضتها السلطات والهيئات الكروية البرتغالية بسبب تصريحات ومقالات نشرت في وسائل إعلام مملوكة للنادي. وتناولت تلك المنشورات انتقادات حادة لحكام بأسمائهم ولنظام التحكيم البرتغالي بشكل عام، عقب

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-٧-٩	٨	٥٨٤٦

الوفيات

الوفيات

- **حليمة منذني علي غلوم، أرملة/سالم فرحان السالم، 92 عاما، (شيعة)، رجال: العزاء في سلوى، حسينية الامام الحسين، تلفون: 66190708، 55190707، نساء: مشرف، ق3، ش6، م6، تلفون: 25397207.**
- **مبارك عبدالرحمن محمد البراك، 72 عاما، (شيعة)، رجال: العزاء في السلام، ق2، ش219، م32، تلفون: 66512328، نساء: مبارك الكبير، ق3، ش24، م10، تلفون: 99775807.**
- **ناصر حجي محمد بوخضور، 77 عاما، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99750504، نساء: الشامية، ق1، ش16، م2، تلفون: 99888918.**
- **سيد علي رضا أحمد الطبطبائي، 27 عاما، (شيعة)، رجال: العزاء في حسينية معرفي، شرق، تلفون: 94165850، نساء: حسينية العلوية بيبي رباب.**

«إنا لله وإنا إليه راجعون»